

Distr.: General
13 December 2005
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية

الدورة العادية لعام ٢٠٠٦

٢٧-١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

جدول الأعمال المؤقت والشروح

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.
- ٣ - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية:
 - (أ) طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المؤجلة من الدورة السابقة للجنة؛
 - (ب) الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف؛
 - (ج) الطلبات الواردة من منظمات غير حكومية لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي واندججت مع منظمات غير حكومية أخرى.
- ٤ - التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي:
 - (أ) المؤجل من التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس؛



(ب) استعراض التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس.

٥ - تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة.

٦ - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ٣٠٤/١٩٩٥:

(أ) النظر في المسائل المدرجة في جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي؛

(ب) المسائل الأخرى ذات الصلة.

٧ - تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٩٥/٢٠٠١.

٨ - النظر في التقارير الخاصة.

٩ - الصندوق الاستئماني العام للتبرعات لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية.

١٠ - جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٧ ووثائقها.

١١ - اعتماد تقرير اللجنة.

الشروح

١ - انتخاب أعضاء المكتب

وفقا للمادة ١٨ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، تنتخب اللجنة في كل عام في مستهل جلساتها الأولى، رئيسا لها وأربعة نواب للرئيس. ووفقا للمادة ١٩، يجوز إعادة انتخاب أعضاء المكتب. كما يعين بعد ذلك أحد نواب الرئيس ليقوم بدور المقرر.

٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

وفقا للمادة ١٣ من النظام الداخلي للمجلس، تقرر اللجنة في بداية كل دورة، بعد انتخاب أعضاء مكتبها، جدول أعمال تلك الدورة على أساس جدول الأعمال المؤقت. وأقر المجلس جدول الأعمال المؤقت للدورة الحالية بمقرره ٢٤١/٢٠٠٥.

٣ - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية

(أ) طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المؤجلة من الدورة السابقة للجنة

ستنظر اللجنة في طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المؤجلة من دورات السنوات السابقة.

الوثائق

الطلبات الواردة من المنظمات غير الحكومية للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المؤجلة من الدورات السابقة التي عقدها اللجنة في السنوات ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ (E/C.2/2006/CRP.1)

(ب) الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف

ستنظر اللجنة في الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية وستتخذ إجراءات بشأنها.

الوثائق

الطلبات الجديدة الواردة من المنظمات غير الحكومية للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس: مذكرات من الأمين العام (E/C.2/2006/R.2 و Add.1-21) طلبات إعادة التصنيف: مذكرتان من الأمين العام (E/C.2/2006/R.3 و Add.1)

(ج) الطلبات الواردة من منظمات غير حكومية لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي واندجت مع منظمات غير حكومية أخرى

ستنظر اللجنة في الطلبات الجديدة الواردة من منظمات غير حكومية لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، واندجت مع منظمات لا تتمتع بهذا المركز الاستشاري.

الوثائق

الطلبات الجديدة الواردة من منظمات غير حكومية لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي واندجت مع منظمات غير حكومية أخرى: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/2006/R.2/Add.14)

٤ - التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

(أ) المؤجل من التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس؛

(ب) استعراض التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس.

وفقا لترتيبات التشاور مع المنظمات غير الحكومية المتمتعة بالمركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس والتي وافق عليها المجلس في قراره ٣١/١٩٩٦، فإن المطلوب من هذه المنظمات أن تقدم كل أربع سنوات تقريرا عن أنشطتها فيما يتعلق بالدعم الذي قدمته لأعمال الأمم المتحدة. وستنظر اللجنة في التقارير التي تقدمها المنظمات غير الحكومية كل أربع سنوات، والمؤجلة من الدورات السابقة التي عقدتها اللجنة في السنوات ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥. وستنظر اللجنة أيضا في التقارير التي تقدمها المنظمات كل أربع سنوات عن أنشطتها خلال الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٤.

الوثائق

تجميع للتقارير التي تقدمها المنظمات غير الحكومية كل أربع سنوات والمؤجلة من دورات سابقة (E/C.2/2006/CRP.2): مذكرات من الأمين العام عن التقارير التي تقدم كل أربع سنوات للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٤ (E/C.2/2006/2 و Add.1-7)

٥ - تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة

نظرا لتوسيع مهام ومسؤوليات قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة من أجل تلبية العدد المتزايد من طلبات الحصول على المركز الاستشاري، فضلا عن تلبية مطالب أوساط المنظمات غير الحكومية التي تزداد حجما ونشاطا، قررت اللجنة، في دورتها العادية والمستأنفة لعام ٢٠٠٥، أن تواصل إعطاء الأولوية لمسألة تعزيز القسم أثناء دورتها لعام ٢٠٠٦.

الوثائق

تعزير قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/2006/CRP.6)

٦ - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ٣٠٤/١٩٩٥

(أ) النظر في المسائل المدرجة في جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي

أنشأت اللجنة، في دورتها لعام ٢٠٠٠، فريقاً عاملاً غير رسمي مفتوح العضوية لكل من يهيمه الأمر من أعضاء اللجنة، لاستعراض أساليب عملها، بما في ذلك مسائل الاعتماد، والإجراءات المتبعة، والتنسيق مع أمانة لجنة حقوق الإنسان، وتحسين عملية إعلام المنظمات غير الحكومية، ومسائل الأمن. واستعرضت اللجنة، في دورتها لعام ٢٠٠٥، عدداً من المسائل التي أدرجت في جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي وقررت أن يواصل الفريق عمله. وستقدم الأمانة العامة تقريراً إلى اللجنة عن هذا الموضوع.

الوثائق

النظر في المسائل المدرجة في جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/2006/CRP.4)

(ب) المسائل الأخرى ذات الصلة

ستنظر اللجنة في تقرير الأمين العام المقدم وفقاً لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٠/٢٠٠٥ بشأن إصدار وثائق اللجنة.

الوثائق

تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٠/٢٠٠٥: تقرير الأمين العام (E/C.2/2006/4)

٧ - تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٩٥/٢٠٠١

قرر المجلس، في مقرره ٢٩٥/٢٠٠١، بعد أن أشار إلى مقرره ٣٠٢/١٩٩٦، أنه ينبغي للمنظمات غير الحكومية المدرجة في قائمة لجنة التنمية المستدامة (انظر مقرر المجلس ٢٢٠/١٩٩٣) أن تقدم طلبات للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس شأنها شأن أي منظمة أخرى، على النحو المبين في قراره ٣١/١٩٩٦. وسوف يجري النظر في تلك

الطلبات بأسرع ما يمكن في إطار بند من بنود جدول أعمالها. وستنظر اللجنة أيضا في طلبات مؤجلة من دورات سابقة.

الوثائق

تنفيذ مقرر المجلس ٢٩٥/٢٠٠١: مذكرتان من الأمين العام (E/C.2/2006/R.5) و (E/C.2/2006/CRP.5)

٨ - النظر في التقارير الخاصة

الوثائق

مذكرة من الأمين العام: التقارير الخاصة (E/C.2/2006/3)

٩ - الصندوق الاستثماري العام للترعاعات لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية

أنشأ المجلس، في مقره ٢٢٥/٢٠٠٢، الصندوق الاستثماري العام للترعاعات وطلب إلى قسم المنظمات غير الحكومية أن يحدد الموارد المالية والبشرية والتقنية اللازمة وأن يحصل على هذه الموارد للقيام، بالشراكة مع المنظمات غير الحكومية، والحكومات وسائر المهتمين من أصحاب المصالح، بتنفيذ المشاريع الإنمائية المتوخاة في الإطار المستقبلي لشبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية.

الوثائق

الوثيقة الخاصة بالصندوق الاستثماري العام للترعاعات لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية (E/C.2/2006/CRP.7)

١٠ - جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٧ ووثائقها

طلب المجلس، في قراره ١٨٩٤ (د - ٥٧)، إلى الأمين العام أن يقدم في كل دورة من دورات أي هيئة فرعية تابعة للمجلس مشروع جدول أعمال مؤقت لدورتها التالية، مشفوعا بالمعلومات المتصلة بالوثائق.

١١ - اعتماد تقرير اللجنة

على اللجنة أن ترفع تقريرها إلى المجلس في دورته العادية.